

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

أ.د.الأخضر عزي

أ.وليد عابي

جامعة سطيف1

جامعة المسيلة

الملخص: تناولت الدراسة موضوع حماية البيئة ضمن اتفاقية الجات والمنظمة العالمية للتجارة، باستعراض سبل حماية البيئة والعلاقة بين تحرير التجارة الخارجية وحماية البيئة، فضلا عن دراسة مراحل تحرير التجارة في ظل اتفاقية الجات 1947 والمنظمة العالمية للتجارة، كما هدفت الدراسة إلى التعرف على أهم مراحل تطور حماية البيئة في الجات والمنظمة العالمية للتجارة، وآثار هذه الحماية على تنافسية صادرات الدول النامية، وكذا دور لجنة التجارة والبيئة في المساهمة في الحفاظ على البيئة وحمايتها دون أن تكون لهذه الحماية انعكاسات سلبية على صادرات الدول النامية، وأهم النتائج المتوصل إليها من خلال اللجنة في المؤتمرات الوزارية للمنظمة.

الكلمات المفتاحية: حماية البيئة، تحرير التجارة الخارجية؛ الجات؛ المنظمة العالمية للتجارة؛ لجنة التجارة والبيئة.

Abstract:

The study deals with the protection of the environment under the GATT and the World Trade Organization, which deals with the protection of the environment as well as the relationship between the liberalization of foreign trade and the protection of the environment, as well as studying the stages of trade analysis under the GATT 1947 and the World Trade Organization. The development of environmental protection in the GATT and the World Trade Organization and the effects of such protection on the competitiveness of exports of developing countries, as well as the Committee on Trade and Environment in contributing to the protection and protection of the environment without such protection having negative repercussions on the exports of developing countries. The results reached by the Committee in the Organization Ministerial Conferences.

key words: Environmental Protection, Foreign Trade Liberalization; GATT; World Trade Organization; Committee on Trade and Environment.

مقدمة:

يمكن النظر إلى العلاقة بين التجارة والبيئة من زاويتين مختلفتين: هناك من يدافع عن التحرير التجاري للمبادلات وأن ذلك سيفضي إلى تزايد الاهتمام بالبيئة والمحافظة عليها، وعلى الجانب الآخر، هناك من يرى أن تحرير التجارة الخارجية وما ينتج عنه من ارتفاع الإنتاج والتنقل والاستغلال الجائر للموارد؛ يؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بالبيئة والتنمية المستدامة، كما أصبحت حماية البيئة والمحافظة عليها إحدى أهم سمات النظام الدولي الجديد، حيث تحتل المعايير البيئية موقعا متميزا في الاتفاقيات الدولية المختلفة، وأصبحت مراعاة وتطبيق هذه المعايير من أهم الشروط التصديرية للعديد من الأسواق العالمية، ومع ذلك فإن الكثير من المؤسسات -خاصة في الدول النامية- لا تولي اهتماما كبيرا لنظم الإدارة البيئية وبكل ما يتعلق بحماية البيئة وحماية مواردها ويمكن استنباط ذلك من خلال رصد تحليل موازين مدفوعاتها balance des paiements وربط التحليل بالتعقيدات الفنية والإدارية، سواء على شكل إجراءات أو تحديد كمي أو ضرائب جمركية وأخرى بيئية مستترة والتي تقررها -قسرا- الدول المتقدمة على المنتجات التي تصدرها البلدان النامية مما يجعل منتجات البلاد النامية التي تنافس منتجات البلاد المتطورة عرضة لعراقيل تبرر بالبيئة والتلوث وحيث ان البلاد النامية في مسعاها لعلاج البنى الهيكلية لموازن مدفوعاتها، أصبحت عرضة لما يعرف بالحماية الجديدة كبديل عن الحماية التي انتهجتها هذه البلدان -سابقا- وهدفها تفادي منافسة منتجات الدول المتطورة وهذا يعود لكون الحماية الجديدة يتم بمقتضاها تفادي منافسة منتجات البلدان النامية لمنتجات الدول المتطورة ولا يخفى هنا تبني الجوانب البيئية في السياسات¹، لقد اضحى السياسات التجارية والبيئية متداخلة

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

على نحو نظامي ومتعارضة بطريقة متزايدة، ويعكس هذا الوضع حقيقة قواعد ومؤسسات التجارة الخارجية التي لا تزال لها جذور راسخة منذ عصر ما قبل الاهتمام بالبيئة، كما يعد هذا الوضع نتيجة عدم وجود نظام دولي لحماية القيم البيئية والتوفيق بين الأهداف المتعارضة لتحرير التجارة وحماية البيئة في آن واحد، وكذلك للتنسيق بين السياسات التجارية والبيئية في إطار المنظمة العالمية للتجارة، حيث تم وضع اتفاقية الجات بهدف زيادة النمو الاقتصادي وتحسين الرفاهية الاقتصادية عن طريق التوجه نحو تحرير التجارة الخارجية، إلا أن ربط التجارة بالبيئة لم يتبوا مكانة في تلك الاتفاقية- في حقيقة الحال- ومن ناحية أخرى، هناك بعض البنود التي تشير إلى حماية البيئة والصحة والمسؤولية الاجتماعية Responsabilité sociale des entreprises والتي يعتقد البعض اتخاذها كأساس ومبرر لربط التجارة بالبيئة، ولقد جاءت الإشارة الوحيدة وغير المباشرة المتعلقة بالبيئة في الجات 1947 في المادة العشرين من الاستثناءات العامة للاتفاق، والتي سمحت بوضع قيود تجارية لحماية: الإنسان، الحيوان، الحياة النباتية والصحة والموارد الطبيعية القابلة للنفاذ، شريطة عدم التمييز في استخدامها، وأن لا تكون وسيلة حائية، علما أن اتفاقية الجات لم تذكر مصطلح البيئة بشكل صريح في المادة 20 المتعلقة بالاستثناءات.

يعتبر الموقف الأساسي لأعضاء المنظمة العالمية للتجارة فيما يتعلق بالعلاقة بين حماية البيئة وتحرير التجارة الخارجية أن الهدفين يكملان بعضهما البعض من أجل تحقيق التنمية المستدامة le développement durable، فالحماية البيئية تحفظ قاعدة الموارد الطبيعية باعتبارها أساس النمو الاقتصادي، وتحرير التجارة يقود إلى النمو الاقتصادي المطلوب لتوفير الحماية الكافية للبيئة، ولتحقيق هذا التوافق بين تحرير التجارة والمحافظة على البيئة يبقى دور المنظمة العالمية للتجارة الاستمرار في تحرير التجارة مع التأكد من أن السياسات البيئية لا تمثل عائقا في طريقها، كما ينبغي أن لا تقف قوانين تحرير التجارة عائقا دون حماية البيئة.

- إشكالية الدراسة: تتجسد الإشكالية في تبني السؤال الرئيسي التالي: ما مدى مساهمة منظمة التجارة العالمية في التوفيق بين حماية البيئة وأهداف تحرير التجارة الخارجية؟ وتندرج تحتها التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هي أهم المشاكل البيئية وسبل معالجتها؟
- ما علاقة حماية البيئة بتحرير التجارة الخارجية؟
- كيف ساهمت اتفاقية الجات والمنظمة العالمية للتجارة في حماية البيئة؟
- أهمية الدراسة: تتجلى الأهمية العلمية للموضوع في الوقت الراهن من خلال تتبع التغيرات التي ظهرت على الاقتصاد الدولي، كعولمة الاقتصاد وتحرير التجارة الخارجية وحماية البيئة، وتعتبر المنظمة العالمية للتجارة المؤسسة الوحيدة المشرفة على التجارة الخارجية التي تعمل على تجسيد مستويات عالية من التنافسية، مما ترتب عن ذلك تزايد التوجه الإقليمي والتكتلات الدولية، والأهمية البالغة لتحرير التجارة الخارجية والمحافظة على البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.
- أهداف الدراسة: نسعى من خلال الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، منها:
- التعرف على أهم المشاكل البيئية وأساليب حمايتها، والسياسات المتبعة في ذلك؛
- تحليل العلاقة والارتباط بين التجارة والبيئة؛
- تبيان تطور حماية البيئة في اتفاقيات الجات والمنظمة العالمية للتجارة؛
- معالجة دور لجنة التجارة والبيئة في حماية البيئة عبر حلقات المؤتمرات الوزارية للمنظمة.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- منهج الدراسة: تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي ، كونه يلائم طبيعة الموضوع المعالج من خلال وصف وتحليل كل مكوناته وأجزائه، وقد اطلعنا على دراسات سابقة على شكل ابحاث اكاديمية منجزة محليا او على مستوى المنظمات الدولية لكونها عنصر استقطاب وتوجيه لمسار السياسات البيئية.

- محاور الدراسة: تناولنا في دراسة الموضوع المحاور التالية بشكل تراتبي متكامل ووفق مبحثين:

• المبحث الأول: تحليل ووصف العلاقة بين حماية البيئة وتحرير التجارة الخارجية.

• المبحث الثاني: تحليل التجارة والبيئة في ظل اتفاقيات الجات والمنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الأول: تحليل ووصف العلاقة بين حماية البيئة وتحرير التجارة الخارجية

بعد قراءات عديدة ، وجدنا ان هناك عديد الدراسات التي تناولت العلاقة بين التجارة الخارجية والبيئة، فهناك من يرى بأن التحرير التجاري سيؤدي إلى حماية البيئة والاهتمام بها أكثر، ومن جهة أخرى، هناك من يرى أن زيادة تحرير التبادلات التجارية من شأنه التأثير السلبي على البيئة وذلك راجع لاستهلاك المفرط للموارد الطبيعية وزيادة نسب التلوث Pollution، وهو ما حذر منه دعاة حماية البيئة من خطر تحرير التجارة الخارجية.

المطلب الأول: المشاكل البيئية وآليات حمايتها

للبيئة أهمية كبرى في حياة كل إنسان وكل كائن حي، والحفاظ عليها مسؤولية كبيرة تقع على عاتق جميع القطاعات والحكومات وأفراد المجتمع. وتشمل حماية البيئة، المحافظة على مكوناتها وخصائصها وتوازنها الطبيعي ومنع التلوث أو التقليل منه أو مكافحته، والحفاظ على الموارد الطبيعية وترشيد استهلاكها وحماية الكائنات الحية التي تعيش فيها خاصة المهددة بالانقراض، والعمل على تنمية تلك المكونات والارتقاء بها.

أولاً: المشاكل البيئية: يترتب على التلوث البيئي مجموعة من المشاكل البيئية السلبية يمكن حصرها في الآتي:

1- التغيرات المناخية: يترتب على تلوث الهواء الجوي ارتفاع درجة حرارة الجو في العالم، ويترتب أيضا عليه حدوث تغير في أماكن تساقط الأمطار، فضلا عن ارتفاع درجة الحرارة وتعرض الأجزاء الجليدية في القطب الشمالي إلى الانهيار مما يهدد بفيضانات المياه على مساحة اليابسة وتعرضها للتناقص، ومن ناحية أخرى فإن ارتفاع درجة حرارة الأرض قد يؤدي إلى انتشار ظاهرة التصحر وانحسار الغابات في المناطق التي ينتشر فيها الجفاف.²

2- ظاهرة تآكل طبقة الأوزون: يمثل غاز الأوزون 20 % من الجزء العلوي لطبقة ستراتوسفير وبذلك فهي تحمي الغلاف الجوي القريب من سطح الأرض (تروبوسفير) والغلاف الحيوي من التعرض لآثار الأشعة فوق البنفسجية، ومن الأخطار الصحية لمشكلة تدهور حالة طبقة الأوزون: ضعف المناعة وترهل البشرة وتجعددها، التأثير على العينين، تهيج الأغشية المخاطية للجهاز التنفسي، وظهور أمراض السعال والاختناق، وهن الرئتين والالتهاب والانتفاخ الرئوي.³

3- الأمطار الحمضية: تم الانتباه لهذه الظاهرة من قبل عالم التراب السويدي سفانت أودين Savant Odin عام 1967؛ إذ لاحظ أن الأمطار تنتج من ذوبان الغازات الحمضية المتصاعدة من مداخن المصانع في بخار الماء الموجود في الجو، وحذر من خطورة هذه الأمطار وآثارها المدمرة على مختلف عناصر البيئة الطبيعية، حيث أن للأمطار الحمضية آثارا سلبية على الصحة، وتؤثر على نوعية مياه الشرب والتربة الزراعية.⁴

4- تأثر الحالة الصحية للأفراد: يؤدي تلوث الهواء إلى ظهور كثير من الامراض المضرة بصحة الأفراد، وللدلالة على ذلك؛ فان هناك بعض الدراسات التي تحصى ما يقرب من 2 % من إجمالي الوفيات في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب استنشاق الهواء الملوث بالغازات السامة.⁵

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

ثانياً: آليات حماية البيئة: هناك وسائل عديدة ومتعددة، فضلاً عن الآليات التي تعمل على حماية البيئة من أضرار التلوث الناتج عن استعمال الموارد الطبيعية من طرف الإنسان، منها:

- 1- الأدوات الاقتصادية: تبين وجود العديد من الأدوات الاقتصادية المستخدمة لحماية البيئة، مثل:
 - الضرائب البيئية: تعتبر الضريبة أحد الوسائل التقليدية في معالجة مشكلة الآثار الخارجية، وقد اقترح "بيجو" "Pigou" في العشرينيات من القرن العشرين، ما يمكن اعتباره اقاراً بضرورة الاستعانة بالسلطات الحكومية لفرض سعر يعكس التكلفة الخارجية للتلوث والمسببة من طرف الملوّثين، وكمثال على ذلك، فقد عرفت منظمة التعاون والتنمية الأوربية (OCDE) الملوّث بأنه: "من يتسبب بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أحداث ضرر للبيئة، أو يخلق ظروفاً تؤدي إلى هذا الضرر".
 - أسواق حقوق التلوث: انتقد (Ronald Coase) في الستينات من القرن العشرين الضريبة البيئية التي حددها بيجو وأقترح حلاً آخر، بحيث يترك مجالاً واسعاً للحرية الاقتصادية وقوانين آليات السوق، حيث يرى أن المشكل يكمن في غياب الملكية على الطبيعة وذلك من منطلق أن الموارد البيئية ليست ملكاً لأحد، ويوضح (Coase) أنه يمكن حل مشكلة الآثار الخارجية عن طريق خصخصة الموارد، ومن الفائدة الاقتصادية إرغام الملوّثين وضحايا التلوث عند التفاوض المتواصل أن يصلوا إلى اتفاق تلقائي حول الحد الأقصى لمستوى التلوث المقبول من الطرفين⁶؛ حيث أثبتت نجاعتها في المحافظة على البيئة، وذلك بتأثيرها على نفقة إنتاج السلع والخدمات، ومن ثم ينعكس على أسعارها في السوق، وهي عبارة عن جملة من الحوافز تفرضها أجهزة حماية البيئة على بعض السلع والأنشطة التي تثبت التلوث البيئي.
 - تحصيل تكاليف التلوث: يتم هذا بوضع رسم (ضريبة) Taxe للتلوث تساعد صاحبها على تحمل أضرارها من خلال دفع هذا الرسم.
 - تصاريح للتلوث: تقوم فكرة هذا النظام على التقدير المسبق لكمية التلوث المقبولة، وعلى هذا الأساس يتم بيع رخص حقوق التلوث ويتضمن كمية التلوث التي تطرح سنوياً، ولنجاح هذه العملية على السلطات العمومية إيجاد سوق للتلوث، حيث أن حقوق التلوث تخضع لنظامي العرض والطلب supply side and demand side.
 - توضيح نطاق الملكية الخاصة: تمثل عملية جد متطورة، حيث هناك بعض الأملاك المشاعة بين الناس أو أملاك عمومية قد يساء استعمالها من طرف بعض المؤسسات أو الأشخاص مما يضر بالغير.
 - تنشيط برامج التعليم وتنظيم الأسرة: يعتبر التعليم بصورة عامة أمراً ضرورياً لكل المجتمع دون استثناء، ولا سيما أنه يوعيهم على إتباع السياسات الجبائية المبرمجة من طرف الدولة.
- 2- الوسائل التنظيمية والقانونية: تعتبر اللوائح والنصوص القانونية من أكبر الوسائل استعمالاً في حماية البيئة، والدول الصناعية هي السبّاقة في سن القوانين، كقانون حماية الهواء، قانون منع تلوث الماء، وقانون تنظيم المخلفات الصلبة، فضلاً عن قانون حماية الطبيعة ومواردها، وقانون حماية الغابات، ومن بين أهم الأدوات القانونية ما يلي:
 - التنظيم باستخدام الأوامر والتحكم: يتم من خلال التحديد المباشر لمستوى الملوّثات المسموح بها للأنشطة الاقتصادية، مثل: تحديد الحدود العليا للانبعاثات أو مستويات التركيز المسموح بها من كل مصدر، وما يعاب على هذه الأداة أنها لا تأخذ في الحسبان اختلاف التكلفة الحدية Coût marginal لخفض الملوّثات من المصادر المختلفة، وبالتالي يزيد من التكلفة الكلية coût total لمواجهة التلوث.
 - التنظيم المبني على التكنولوجيا: هي طريقة غير مباشرة في المحافظة على البيئة ومستعملة بكثرة في الدول المتقدمة، حيث تستعمل تقنيات متطورة لتقليل ما أمكن من انبعاث الغازات الضارة أو الدخان في الجو، وكذا التخلص من ملوثات المياه

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

والطبيعة بصفة عامة، والتكنولوجيا سلاح ذو حدين فقد تستعمل لتدمير البيئة، كما تم في الماضي وقد تقف لإزالة العواقب في سبيل تطوير واستخدام تكنولوجيا جديدة تحتاج إلى وضع آليات منسقة من أجل تطوير تكنولوجيا ملائمة بيئياً، إذ أن تكنولوجيا حماية البيئة تعني منع التلوث، واستخدام أنواع التكنولوجيا النظيفة.⁷

- المعايير البيئية: من أكثر قوانين التلوث شيوعاً هو قانون تحديد المعايير البيئية، حيث تنقسم هذه المعايير إلى:

- معايير النوعية البيئية: هي التي تحدد الخصائص المعينة لمادة ما: (الماء، الهواء، التربة)؛
- معايير الانبعاثات: تحدد أكبر كمية ممكنة للانبعاثات التي يتسبب فيها الملوثون؛
- معايير تقنية: تتمثل في التحسيد التقني للمعايير البيئية من خلال تحديد ما هي أحسن تكنولوجيا يمكن استعمالها والوسيلة الأكثر اقتصادية بحيث يتم الوصول إلى المعايير المحددة؛
- معايير خاصة بالمنتج: تحدد وتوضح الخصائص الواجب توفرها في المنتج، كنسبة مادة الرصاص في البنزين مثلاً؛
- معايير خاصة بالطريقة: تحدد الطرق التقنية الواجب استخدامها في الإنتاج، والتجهيزات المقاومة للتلوث.⁸

المطلب الثاني: الارتباط بين التجارة والبيئة

يتميز النشاط الاقتصادي في العالم على أنه مبني أساساً على الموارد الطبيعية الموجودة في البيئة، حيث تمثل البيئة مدخلاً لجميع المواد الخام والطاقة المستخدمة في التصنيع وكذلك الملحاً الأخير لتصريف المخلفات الناتجة عن هذا النشاط، ومن زاوية أخرى تمثل كل من التجارة البيئية مجالين منفصلين من القوانين والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها دول العالم وتكون ذات بنود متناقضة.

أولاً: موقع البيئة في نظريات التجارة الخارجية

احتلت الآثار البيئية لاستخدامات الموارد الاقتصادية مكاناً ثانوياً في نظريات التجارة الخارجية، حيث لم تظهر البيئة في التحليل الكلاسيكي لآدم سميث أو دافيد ريكاردو، الأمر الذي قاد نموذج هيكرش وأولين إلى استبعاد الأبعاد البيئية للظاهرة الاقتصادية المتمثلة في التخصص والتبادل الدولي عند تحديد نمط واتجاه التجارة الخارجية. ومن ثم، فإن غياب فكرة البيئة وحمايتها في نظريات التجارة الخارجية يعود إلى كون أن كل منظر وباحث كان ينطلق من فكرة فائدة تحرير التجارة الخارجية، ونظراً لكون المشكلة البيئية أصبحت تلعب دوراً محورياً في الوقت الحالي في تحديد اتجاهات التخصص الدولي؛ فإن هذا ما يثبت القصور الواضح في النظرية البحتة للتجارة الخارجية، كما يعد نقصاً في التحليل الاقتصادي لنموذج "هيكشر وأولين" وقد يتناقض مع واقع الاقتصاد العالمي الذي شهده العالم بعد الحرب العالمية الثانية.⁹

بالرجوع إلى نموذج هيكشر وأولين يمكن تضمين العناصر البيئية في النموذج بطريقتين:¹⁰

- البيئة كعامل من عوامل الإنتاج؛
- تغيير في افتراضات النموذج: يمكن إدراج الجانب البيئي في هذا النموذج عن طريق تغيير بعض افتراضات النموذج وذلك بتوحيد التكنولوجيا وإلغاء تأثير العوامل الخارجية.

يعود إدماج البيئة في نظريات التجارة الخارجية إلى مبدئين أساسيين، هما¹¹:

- الأول: تعتبر البيئة عنصر إنتاج ضروري بنفس درجة باقي عوامل الإنتاج للعملية الإنتاجية؛
 - الثاني: يستلزم الحفاظ على البيئة تسعير الموارد البيئية تسعيراً يتناسب مع تكاليفها الاجتماعية.
- مما سبق ذكره، فإن إدراج البيئة كعنصر فعال في التأثير على اتجاهات التجارة الدولية يعد ضرورة ملحة في عالم يزيد تشابكاً وترابطاً في إطار العولمة الاقتصادية.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

ثانياً: طبيعة العلاقة بين التجارة والبيئة

تنشأ العلاقة بين التجارة والبيئة من كون التجارة - في الأساس - عملية تبادل للسلع والخدمات وفق أساليب مختلفة بين الأفراد، والمجموعات، والأقاليم، والدول، وهي بذلك ترتبط بالإنتاج الذي يتأثر بالموارد الطبيعية والبيئة ويؤثر فيها.¹² وإذا كان الارتباط بين الإنتاج والبيئة يمكن ملاحظته من خلال مظاهر التدهور الحادث في البيئة واستنزاف الموارد وظهور مشاكل التلوث، الأمر الذي تمخض مؤخراً عنه اصطلاح التنمية المستدامة، إلا أن الارتباط بين التجارة الخارجية والبيئة يعتبر موضوعاً حديثاً -نسبياً-، كما أنه لم يحظ بالدراسة والتحليل إلا من بعض المهتمين بالسياسات الاقتصادية والعلاقات الاقتصادية الدولية في الدول الصناعية، كما أن التوسع المتوقع في التجارة العالمية بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية سوف يترتب عنه المزيد من الإنتاج والاستهلاك غير المستدام، الأمر الذي يترتب عليه المزيد من الإجهاد والضرر البيئي وزيادة التلوث.¹³

من ناحية أخرى فإنه على الرغم من صحة التفسير السابق إلا أن البعض يرى أنه يمكن معادلة الأثر السلبي الناشئ على البيئة نتيجة زيادة حجم التلوث المترتب عن زيادة التجارة والإنتاج العالمي من خلال زيادة الوعي العالمي بأهمية المحافظة على البيئة من التدهور¹⁴ وبالتالي، فإن العلاقة بين التجارة و البيئة قد تكون إيجابية في حالة ما، و سلبية في حالة أخرى و كل ذلك يعتمد على التفاصيل والظروف والمعطيات الخاصة بكل حالة.

ثالثاً: الروابط الاقتصادية بين التجارة والبيئة

اشار "مارك هالي" خبير التجارة والبيئة في المؤسسة العالمية للتنمية المستدامة أن هناك ثلاث مجالات لتحليل العلاقة بين التجارة والبيئة والتأثيرات المتبادلة بينهما¹⁵:

- تأثيرات المنتج: تحدث هذه الروابط عندما يكون للمنتج أو السلعة تأثير مباشر على البيئة، حيث نجد نوعين من التأثيرات في هذه الحالة، فمن الناحية الإيجابية يمكن للتجارة أن تساهم في انتشار التقنيات الحديثة لحماية البيئة، مثل: تقنيات تنظيف التلوث الحديثة و غيرها، وفي الجانب السلبي فإن التجارة يمكن أن تسهل من انتقال السلع والمواد الملوثة للبيئة مثل: المواد السامة والنفايات الخطرة.

- التأثيرات على مستوى النشاط الاقتصادي: بشكل مباشر، فإن زيادة مستوى النشاط الاقتصادي يعني زيادة مستوى التدهور البيئي ما لم تكن هناك تشريعات تنظم هذا التأثير.

- التأثيرات الهيكلية: يؤدي تحرير التجارة إلى تغيير في تركيبة الاقتصاد في أي دولة، حيث يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع المتخصصة بها وزيادة استيراد السلع الأخرى، مثل هذه التغيرات الهيكلية قد تكون ذات تأثيرات إيجابية أو سلبية على البيئة. إن فهم الترابط الوثيق بين قضايا البيئة والتجارة الخارجية يقع في صميم عمليات تخطيط وصنع القرار فيما يتعلق بالتنمية المستدامة، فقد حظيت مواضيع التجارة والبيئة بقدر كبير من الجدل في ظل التطورات التي طرأت على عمليات تحرير التجارة الخارجية، حيث برزت عدة اتجاهات مفسرة للعلاقة التي تربط بين النشاط التجاري والبيئة.

المطلب الثالث: السياسات التجارية وحماية البيئة

تراوحت السياسات التجارية بين الحرية والحماية، حيث تتفاوت آراء أنصار كل سياسة حول تأثير التجارة على البيئة سلباً أو إيجاباً، فكل فريق يدافع عن سياسته بحجج نعرضها فيما يلي:

أولاً: سياسات التحرير التجاري وحماية البيئة

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

يرى أنصار الحرية التجارية، أن إتباع الدولة للحرية التجارية له تأثير إيجابي على البيئة ويهيئ لها أفضل الآليات اللازمة لحمايتها في حين أن الحماية قد تقلل من هذه الفرص، وفي هذا الصدد يشير تقرير البنك الدولي عام 1992 إلى أن المشروعات الأمريكية والأوروبية تحت تأثير ضغط حرية التجارة والمنافسة، بالإضافة إلى التنظيمات البيئية المشددة أدخلت تكنولوجيا جديدة في صناعة الورق تدعى بطريقة التصنيع الحراري الميكانيكي، مما أدى ليس فقط إلى خفض التلوث ولكن أيضاً خفض تكاليف التصنيع بمقدار 50%، كما أن تقرير OCED لعام 1992 أشار إلى أن الدول النامية التي لجأت إلى استخدام هذا النوع من التكنولوجيا هي أقلها تقييدا لتجارها حتى عام 1989.¹⁶

كما بينت إحدى الدراسات التي تمت في هذا المجال أن كثافة التلوث في الاقتصاديات النامية المغلقة نسبيا تزايدت بمعدلات أعلى من تلك التي حدثت في الاقتصاديات الأكثر انفتاحاً.

وفي عام 1992 توصل كل من "wheeler" و "Birdsall" إلى نتائج مماثلة من خلال دراسة قاما بها على بعض دول أمريكا اللاتينية، حيث أوضحا في دراستهما أن الصناعات كثيفة التلوث تميل إلى التحرك دائماً نحو الدول الأقل انفتاحاً، كما هو الحال في دول أمريكا اللاتينية.¹⁷

ثانياً: السياسات الحمائية وحماية البيئة

في المقابل توجد بعض الآراء المعارضة التي ترى أن حرية التجارة قد تضر بالبيئة، ويطالبون بإتباع سياسة الحماية التجارية، لأنها تحافظ على البيئة من وجهة نظرهم، ودعم هؤلاء وجهة نظرهم ببعض الحجج التالية:¹⁸

- إن حرية التجارة تعمل كآلية لنقل آثار السياسات البيئية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية ؛
- إن تحرير التجارة والأدوات التي تشجع على ذلك يؤدي إلى تدهور البيئة؛
- حرية التجارة وتدهور شروطها لصالح الدول المتقدمة، يؤثر على البيئة في البلدان النامية؛
- يرى البيئيون أن تحرير التجارة يؤدي إلى زيادة المنافسة، وزيادة استخدام المبيدات الحشرية وكثافة استخدام الأسمدة والتوسع في استخدام الأراضي لأغراض الزراعة التصديرية، وهو ما يؤدي إلى ما يعرف بظاهرة التصحر.
- بناء على ما ذكر، فالتحرير التجاري المبني على مراعاة القواعد الحمائية يساعد على المحافظة على وتيرة التنمية المستدامة، وفي المقابل فإن حرية انسياب التجارة العالمية دون مراعاة الجانب البيئي سيكون سبباً رئيسياً في الإضرار بالبيئة، ومنه فالعلاقة بين تحرير التجارة والبيئة هي علاقة تشابكية وتكاملية، يؤثر كل منهما على الآخر، فالاهتمام بمجال واحد فقط يؤثر سلباً على الآخر، ولذلك يجب التوفيق بين السياسات البيئية والتجارية.

ثالثاً: الدراسات التجريبية حول اثر المتغيرات البيئية على التجارة الخارجية

أجريت العديد من الدراسات بغرض اختبار العلاقة بين الميزة التنافسية للصناعات الأمريكية والمعايير البيئية التي تعمل من خلالها هذه الصناعات، وقد خلصت إلى نتيجة مفادها أن المعايير البيئية الصارمة تؤثر على تكاليف المنتجين في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أن بعض الدراسات أقرت بوجود علاقة والاخرى نفت وجودها.

أجريت العديد من الدراسات حول مدى تأثير المعايير البيئية على نمط التجارة الدولية ومنها:¹⁹

- 1-4- دراسة يوجلو Uegelow: هي عبارة عن دراسة مسحية في مجال التركيز على العلاقة بين اللوائح البيئية والنمو الاقتصادي عام 1982، وخلصت الدراسة إلى نتيجة مفادها أن أثر التكاليف البيئية في الولايات المتحدة الأمريكية كان ضعيفاً على الميزة التنافسية لصناعاتها في الأسواق الخارجية، وقد عزز هذا الاتجاه الاقتصادي "دين" "Dean" الذي توصل لنفس النتيجة عام 1991.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

4-2- دراسة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE: أقرت فيها أن متوسط التكلفة بلغ 2,4% من جملة المداخل السنوية لهذه الصناعات خلال ثمانينيات القرن العشرين، وتوقعت هذه الدراسة ارتفاعها لتقترب من 4,3% خلال عقد التسعينات.

4-3- دراسة ديفيد روبيسون David Robison: أشارت الدراسة التي أجريت عام 1988، إلى أن زيادة التكاليف البيئية بمقدار 1%، في الولايات المتحدة الأمريكية سوف يؤدي إلى تخفيض رصيد الميزان إلى 6,5 مليار دولار سنة 1982.

4-4- دراسة باترك لو Patrick Low: قام الباحث خلالها بإجراء دراسة حول فرض ضريبة التلوث بالمكسيك عام 1991، وخلصت هذه الدراسة إلى أن فرض هذه الضريبة بقيمة تعادل تلك التكاليف البيئية المفروضة على الصناعات المثلية في الولايات المتحدة الأمريكية، أدى إلى تخفيض صادرات المكسيك إلى الولايات المتحدة الأمريكية بنسب تتراوح ما بين 1,2% - 2,6%، أي ما يعادل 375 مليون دولار سنوياً.

من خلال الدراسات المختلفة السابق ذكرها، نستنتج حقائق عديدة:²⁰

- هناك علاقة متينة بين التجارة الخارجية والمعايير البيئية، إذ تعتبر هذه الأخيرة موانعاً وقيوداً كيفية أمام انسياب المبادلات الدولية؛

- تمثل المعايير البيئية إضعافاً للقدرات التنافسية للدولة في الأسواق الدولية لما لهذه المعايير من آثار سلبية على الميزة التنافسية للقطاعات المكلفة بيئياً؛

- تشكل المعايير البيئية المتشددة قوة طرد للاستثمارات المحلية تجاه الخارج؛

- تشكل المعايير البيئية قوة جذب للاستثمارات الخارجية تجاه الخارج.

إلا أن المعايير والاشتراطات البيئية قد يكون لها بعض الجوانب الإيجابية:²¹

- حينما تبحث الصناعات في الدول المتقدمة عن بدائل من المدخلات In put أقل تلويثاً للبيئة من خلال إعادة استخدام الموارد الأولية الطبيعية مثل: القطن الخام، الحرير الطبيعي، وتخفيض من المدخلات والمركبات الصناعية ذات المكونات الكيميائية الكثيفة، هذا التطور يزيد من حجم الطلب على صادرات الدول النامية من ناحية، كما قد يحسن من شروط التجارة بالنسبة لها ويحدد من الاتجاه العام لتدهور أسعارها ويزيد من دخلها الحقيقي من ناحية أخرى؛

- إن تطبيق هذه المعايير قد تحفز على الابتكار والتطوير؛

- إن هذه المعايير قد تحقق مكاسباً على الجانب الآخر على المستوى القطاعي أو على مستوى المشروع، إذ قد يتم خلق سوق جديدة أو نمو الأسواق القائمة للسلع والخدمات التي تنتج بالأساليب الجديدة، وكذلك السلع والخدمات الرأسمالية والوسيلة الملائمة للبيئة ذاتها.

المبحث الثاني: التجارة والبيئة في ظل اتفاقيات الجات والمنظمة العالمية للتجارة

أصبحت السياسات التجارية والبيئية متداخلة على نحو نظامي ومتعارضة بطريقة متزايدة، ويعكس هذا الوضع حقيقة أن قواعد ومؤسسات التجارة الدولية لا تزال لها جذور راسخة منذ عصر ما قبل الاهتمام بالبيئة، كما يعد هذا الوضع نتيجة لعدم وجود نظام دولي لحماية القيم البيئية والتوفيق بين الأهداف المتعارضة لتحرير التجارة وحماية البيئة في آن واحد وكذلك للتنسيق بين السياسات التجارية والبيئية في إطار المنظمة العالمية للتجارة.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

المطلب الأول: حماية البيئة في الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة

مع نهاية الحرب العالمية الثانية وتحذر ما عرف بالثلاثينيات الرغيدة les 30 glorieuses، ظهرت الضرورة لإعادة ترتيب الأوضاع الاقتصادية العالمية المتردية، فخرجت الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة إلى حيز الوجود كجزء من عملية قامت بها الدول الصناعية الكبرى، وهي معاهدة دولية متعددة الاطراف تتضمن حقوقا والتزامات متبادلة عقدت بين حكومات الدول الموقعة عليها بهدف تحرير العلاقات التجارية الدولية من القيود الجمركية، والقيود غير الجمركية.²² وقد توصل مندوبو 23 دولة المجتمععة في جنيف الى هذا الاتفاق في 15 نوفمبر 1947، وبدأ سريان الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة منذ أول جانفي 1948 كمحاولة من جانب أطرافها لانعاش التجارة الدولية.²³

تم وضع اتفاقية الجات بهدف زيادة النمو الاقتصادي وتحسين الرفاهية الاقتصادية عن طريق التوجه نحو تحرير التجارة الخارجية، إلا أن ربط التجارة بالبيئة لم يأخذ مكانا في اتفاقية الجات في حقيقة الحال، ومن ناحية أخرى فان هناك بعض البنود التي تشير إلى حماية البيئة والصحة والتي يعتقد البعض انه بالإمكان اتخاذها كأساس ومبرر لربط التجارة بالبيئة.²⁴ ولقد جاءت الإشارة الوحيدة وغير المباشرة المتعلقة بالبيئة في الجات 1947 في المادة العشرين من الاستثناءات العامة للاتفاق، والتي تسمح بوضع قيود تجارية لحماية الإنسان والحيوان والحياة النباتية والصحة وحماية الموارد الطبيعية القابلة للتنفيذ بشرط عدم التمييز في استخدامها، وألا تكون وسيلة حمائية، هذا مع العلم أن اتفاقية الجات لم تذكر مصطلح البيئة بشكل صريح في المادة 20 وهي مادة الاستثناءات.²⁵

تنص المادة 20 في مقدمتها على أنه لا شيء في هذه الاتفاقية سيفسر من أجل منع إقرار أو تنفيذ هذه الإجراءات من قبل أي طرف متعاقد بشرط عدم تطبيقها بأسلوب يشكل وسيلة للتمييز غير المبرر والتحكيم ما بين الدول التي تسود فيها أو أن تعد تقييدا مقننا للتجارة الدولية.

تتمثل هذه الاجراءات ذات الصلة بالبيئة في الفقرتين (ب) و (ز)، حيث تشير الفقرة (ب) إلى أنه يسمح باتخاذ الإجراءات الضرورية لحماية صحة أو حياة الإنسان والحيوان والنبات، أما الفقرة (ز) فتسمح بالإجراءات المتعلقة بالحفاظ على الموارد الطبيعية المستنفذة على أن توضع بناء عليه، بالاقتران مع قيود على الانتاج أو الاستهلاك المحلي، لذا يمكن للدول أن تتخذ إجراءات المحافظة على هذه الموارد تشكل قيودا على التصدير.²⁶

من خلال هذه المادة يمكن للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الجات اتخاذ تدابير وسياسات وطنية لحماية البيئة شرط أن تكون هذه السياسات ضرورية لتحقيق الأهداف المحددة وفق ما تنص عليه المادة، وأن هذه الأهداف لا تشكل ذريعة أو وسيلة تحد من المنافسة.

في سنة 1971، تم إثارة موضوع البيئة مرة أخرى داخل الجات، حيث طلب سكرتير عام اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية الذي عقد في إستكهولم 1972 من سكرتارية الجات تقديم خبرتها ومشاركتها في أعمال المؤتمر المذكور، وقد عرض الأمر على مجلس الجات الذي وافق على تشكيل مجموعة عمل لبحث موضوع التجارة والبيئة، إلا أن هذه المجموعة لم تمارس نشاطا حقيقيا منذ تشكيلها.²⁷

خلال المفاوضات التجارية لجولة طوكيو التي جرت بين عامي (1973 - 1979)، تم بحث الأوضاع التي يمكن أن تشكل فيها قواعد حماية البيئة حواجز أمام التجارة الدولية، كما أوضحت اتفاقية جولة طوكيو بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة أن اللوائح والمعايير التقنية ينبغي أن تكون شفافة وأن يتم اعتمادها وتطبيقها دون تمييز.²⁸

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

في سنة 1982 وخلال فعاليات جولة الأوروغواي، أعربت الدول النامية عن قلقها إزاء حقيقة وجود منتجات محظورة في البلدان المتقدمة لأسباب ترجع إلى المخاطر البيئية أو للصحة والسلامة ولكن تقوم بتصديرها إلى الدول النامية، وذلك راجع إلى محدودية المعلومات عن خطورة هذه المنتجات على صحة الإنسان والحيوان والبيئة، كما أنها لم تكن على علم لاتخاذ تدابير لحظر ومراقبة هذه المنتجات، وعليه تقرر في الاجتماع الوزاري للجات 1982 أن تنظر في التدابير اللازمة للسيطرة على تصدير السلع المحظورة محليا، وفي سنة 1989 تم انشاء فريق عمل مكلف بتصدير المنتجات المحظورة والمواد الخطرة الأخرى في السوق المحلية.²⁹

وخلال الاجتماع الوزاري الذي عقد ببروكسل في ديسمبر 1990، تقدمت مجموعة دول الأفنا الأوروبية بمشروع قرار يعرض على الوزراء خلال اجتماعهم لإنهاء أعمال جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية يقضي بإعادة نشاط مجموعة العمل الخاصة بالبيئة، حيث أوضحت في بيانها حينئذ أن تطورات الاهتمام الدولي بموضوع البيئة تقتضي عملاً فعالاً في إطار اتفاقية الجات، إلا أن ظروف فشل اجتماع بروكسل وعدم إمكانية التوصل إلى اتفاق في الموضوعات الأصلية التي دعي إليها، لم يعرض مشروع القرار المشار إليه، ولم يتخذ قرار بشأنه.

خلال اجتماع الأطراف المتعاقدة بالجات في الأول من جانفي 1991، أعادت دول الأفنا طرح الموضوع، حيث تأجل اتخاذ قرار فيه حتى اجتماع مجلس الجات في ماي 1991 والذي قرر أن تبدأ مناقشات مفتوحة داخل مجلس الجات لمساعدته في اتخاذ قرار حول كيفية معالجة موضوع علاقة البيئة والتجارة الدولية في إطار الجات.³⁰

وقصد المساهمة في مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية سنة 1992، طالبت الدول الأعضاء في رابطة التجارة الأوربية من المدير العام لاتفاقية الجات من أجل دراسة موضوع العلاقة بين التجارة والبيئة.³¹ وعقدت عدة اجتماعات غير رسمية لبحث كيفية تشكيل مجموعة العمل وحدود اختصاصها في بحث الموضوع وبرنامج عملها.

وفي أكتوبر 1991 اتخذ مجلس الجات قراراً يتضمن تشكيل مجموعة العمل لبحث موضوع التجارة والبيئة مفتوح عضويتها لكافة الأطراف المتعاقدة بالجات، ووضع أساس عمل مجموعة التجارة والبيئة في الإطار الذي بدأ فيه التفكير عند إنشاء المجموعة لأول مرة عام 1971 مع الاسترشاد بما تم التوصل إليه في المناقشات المبدئية التي أجراها مجلس الجات، وتقرر أن تكون مساهمة الجات في أعمال مؤتمر ريو دي جانيرو من خلال: تقديم سكرتارية الجات على مسؤوليتها الدراسات والتقارير التي أعدها عن الموضوع وما تضمنه التقرير السنوي للجات لعام 1991 الذي يتناول موضوع التجارة والبيئة بشكل تفصيلي.

في سنة 1992 بدأت مجموعة تدابير البيئة والتجارة الدولية في عملها وركزت على الإشارة إلى تدابير البيئة على:³²

- انعكاسات السياسات البيئية على التجارة الدولية؛
 - العلاقة بين قواعد النظام التجاري متعدد الأطراف والأحكام الواردة في اتفاقية البيئة المتعددة الأطراف التي تمس التجارة؛
 - الشفافية في الأنظمة البيئية التي لها تأثير على التجارة الدولية.
- وخلصت الدراسة إلى ما يلي:³³

- لا تمنع قواعد مجموعة الجات الحكومات من اعتماد سياسات فعالة لحماية بيئتها المحلية، بشرط أن تكون هذه الإجراءات لا تستعمل لعرقله حرية المبادلات التجارية، ويجب أن تحظى باهتمام واسع من المجتمع الدولي؛
- السياسات التجارية الحمائية نادرا ما يحتمل أن تكون أفضل طريقة لضمان حماية البيئة، بل ممكن أن تكون ذات تأثير سلبي.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

المطلب الثاني: حماية البيئة في اتفاقيات المنظمة ولجنة التجارة والبيئة

عند مناقشة العلاقة بين تحرير التجارة والبيئة، فإن الأعضاء في منظمة التجارة يرون أنه يمكن أن يكمل كل منهما الآخر، فالحماية البيئية تحفظ قاعدة الموارد الطبيعية التي تعتبر أساس النمو الاقتصادي وتحرير التجارة يقود إلى النمو الاقتصادي المطلوب لتوفير الحماية الكافية للبيئة ولتحقيق هذا التوافق بين تحرير التجارة والمحافظة على البيئة في إطار التنمية المستدامة، يبقى دور منظمة التجارة الدولية على الاستمرار في تحرير التجارة مع التأكد من أن السياسات البيئية لا تمثل عائقاً في طريقها، كما يجب أن لا تقف قوانين تحرير التجارة عائقاً دون حماية البيئة.

تأسست لجنة التجارة والبيئة انطلاقاً من قرار التجارة والبيئة الذي تم تبنيه في الاجتماع الوزاري الختامي لجولة أورغواي في مراكش إبريل 1994 والذي أدى بدوره إلى إنشاء لجنة التجارة والبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، ومن ثم فإن قرار إنشاء لجنة التجارة والبيئة شكل الدليل القاطع على بداية إدراج البعد البيئي ضمن اهتمامات منظمة التجارة العالمية، لتبدأ اللجنة العمل وتقديم مقترحاتها خلال المؤتمرات الوزارية.

أولاً: التجارة والبيئة في ضوء إعلان مراكش 1994

ينبغي الأخذ في الاعتبار أن عدم وجود اتفاقية منفصلة تتناول الجوانب البيئية للتجارة لا يعني أن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية لا تتضمن نصوصاً وأحكاماً خاصة بالبيئة، فهناك العديد من النصوص ذات الصلة بموضوعات البيئة في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المنبثقة عن إعلان مراكش المنشئ للمنظمة العالمية للتجارة في 15 أبريل 1994، وذلك على النحو التالي:³⁴

- تحدد مقدمة اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية³⁵ الأهداف التنموية وتنص على وجوب حماية البيئة؛
- تتضمن المادة 20 من اتفاقية الجات 1994 الاستثناءات العامة للاتفاق، وتنص على جواز اتخاذ الإجراءات الضرورية لحماية الإنسان والحيوان والنبات والصحة، وكذلك الإجراءات المتعلقة بالاحتفاظ بالموارد الطبيعية القابلة للنفاذ؛
- تتناول اتفاقية القيود الفنية للتجارة المعنية بالمعايير الصناعية والإنتاجية، الاشتراطات الفنية للمنتجات، وتقضي بأنه يجوز للدول الأعضاء تحديد معايير بيئية أو عمالية أو أية معايير أخرى للمنتجات الواردة إليها شريطة توافر شروط محددة؛
- تسمح اتفاقية الصحة والصحة النباتية بتطبيق التدابير الضرورية لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، وليست الاتفاقية معنية فقط بالحماية وإنما أيضاً بتحسين أوضاع صحة الإنسان والحيوان والنبات، وهي تحدد القواعد المتعلقة باتخاذ تدابير الصحة والصحة النباتية، شريطة توفر شروط محددة، حيث يعفى اتفاق الزراعة البرامج البيئية من الالتزام بتخفيض الدعم؛

- تسمح اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة للدول الأعضاء برفض منح براءة اختراع؛ إذا كان محل البراءة يدور حول حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، أو إذا كانت تلحق ضرراً شديداً بالبيئة؛
- تتضمن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أيضاً نصوصاً تتعلق بالبيئة، إذ تنص المادة 14 على إعفاء الإجراءات الضرورية المتعلقة بحماية الحياة أو الصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية من القواعد العامة للاتفاقية في حالة توفر شروط محددة.

ثانياً: لجنة التجارة والبيئة (CCE)

قرر وزراء التجارة المجتمعون في مراكش للتوقيع على الوثيقة الختامية، إنشاء لجنة التجارة والبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، المتمحض عن اجتماع مراكش بالمغرب 1994 والذي عقد في ختام جولة أورغواي لاتفاقيات التجارة الحرة متعددة الأطراف

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

وفق قرار تأسيس لجنة للتجارة والبيئة تعمل في إطار منظمة التجارة العالمية وذلك لتقديم اقتراحات بشأن التنمية المستدامة ومناقشة العلاقة بين التجارة والبيئة.

تضمنت الوثيقة الختامية لأعمال جولة أوروجواي (مراكش 1994) قراراً وزارياً لإنشاء لجنة التجارة والبيئة، وتمثل مهام لجنة التجارة والبيئة في تحديد العلاقات بين التدابير التجارية والتدابير البيئية من أجل النهوض بالتنمية المستدامة، وتقديم التوصيات المناسبة لتحديد ما إذا كان يتطلب الأمر تعديل أحكام النظام التجاري المتعدد الأطراف، مع ضرورة احترام طابعه المنفتح والغير تمييزي والأخذ بعين الاعتبار احتياجات الدول النامية والوقاية من التدابير التجارية الحمائية، ومراقبة التدابير التجارية التي يتم اتخاذها لغرض حماية البيئة والجوانب ذات الصلة من التدابير البيئية التي تؤثر على التجارة.³⁶

وفي هذا الإطار تتكفل اللجنة بمهام دراسة أي قضية قد تثار فيما يخص التفاعل بين السياسات التجارية والبيئية، وقد بينت الوثيقة الختامية لجولة الأوروغواي بمراكش 15 أبريل 1994 مهامها في ما يلي:³⁷

- تحديد العلاقة بين النظام التجاري متعدد الأطراف والتدابير التجارية بهدف حماية البيئة بما في ذلك التي تقع في إطار الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف؛

- العلاقة بين النظام التجاري المتعدد الأطراف والسياسات البيئية ذات الصلة بالتجارة؛

- العلاقة بين أحكام النظام التجاري المتعدد الأطراف وكل من الرسوم والضرائب المفروضة من أجل حماية بيئية، والمتطلبات المتخذة لأسباب بيئية والمتعلقة بالمنتجات، بما في ذلك المعايير والقواعد الفنية للتعبئة والتغليف ووضع العلامات وإعادة التدوير؛

- أحكام النظام التجاري المتعدد الأطراف المتعلقة بشفافية التدابير التجارية المتخذة لتحقيق أهداف بيئية والمتطلبات البيئية التي تؤثر على التجارة؛

- العلاقة بين آليات تسوية المنازعات في المنظمة العالمية للتجارة المنصوص عليها في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف؛

- آثار السياسات البيئية على النفاذ إلى الأسواق بالنسبة للدول النامية والامتيازات البيئية لإزالة القيود التجارية؛

- المسائل المتعلقة بتصدير السلع المخطورة في السوق المحلية؛

- العلاقة بين البيئة واتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية؛

- العلاقة بين البيئة واتفاقية التجارة في الخدمات؛

- علاقة المنظمة العالمية للتجارة مع المنظمات الدولية الأخرى، سواء الحكومية وغير الحكومية.

كما طالب قرار مراكش هذه اللجنة بضرورة تقديم تقرير الى المؤتمر الوزاري الأول الذي سيعقد كل سنتين انطلاقاً من دخول منظمة التجارة العالمية حيز العمل.

أما فيما يخص تأثير التجارة في الخدمات على البيئة، فقد جاء من بين القرارات الصادرة عن لجنة المفاوضات التجارية في اجتماع جنيف على مستوى الوزارة في 15 ديسمبر 1993 بمناسبة اختتام جولة الأوروغواي، قرار تضمن في ديباجته، وما يظهر في الفقرة (ب) من خلال المادة 14 والمتعلقة بالاستثناءات العامة والأمنية في مجال حرية التجارة في الخدمات والتي تنص على أن " مع مراعاة اشتراط عدم تطبيق قواعد الإجراءات بطريقة تجعل منها وسيلة للتمييز التعسفي وغير المبرر بين البلدان التي تسود فيها ظروف مشابحة أو قيوداً مقنعة على التجارة في الخدمات، ليس في هذا الاتفاق ما يمكن تفسيره على أنه يمنع أي عضو من اعتماد أو تطبيق إجراءات: ضرورة لحماية الآداب العامة وللحفاظ على النظام العام؛ وضرورة لحماية الصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية". وقد أوصى الوزراء في هذا القرار مجلس التجارة في الخدمات بما يلي: لأجل تحديد ما

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

إذا كانت أي تعديلات للمادة 14 من الاتفاقية مطلوبة للأخذ في الاعتبار تلك الاجراءات؛ يطلب من لجنة التجارة والبيئة أن تقوم بدراسة وتقديم تقرير بالتوصيات - ان وجدت - حول العلاقة بين تجارة الخدمات والبيئة متضمنة مسألة التنمية المستدامة، واللجنة ستبحث أيضا مدى الصلة بين الاتفاقية الحكومية حول البيئة واتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.³⁸

كان للجنة التجارة والبيئة عدة اجتماعات منذ نشأتها، وذلك بهدف تقسيم برنامج عملها إلى مجموعتين رئيسيتين تتكفل كل مجموعة بدراسة بنود معينة، حيث:³⁹

- المجموعة الأولى: تدرس البنود ذات العلاقة بموضوع النفاذ إلى السوق، والمتمثلة في: البنود رقم 02-03-04-06.

- المجموعة الثانية: تدرس البنود ذات العلاقة بالترباط بين جداول الأعمال البيئية والتجارية متعددة الأطراف والمتمثلة في البنود رقم 01-05-07-08، وتم استبعاد البندين 09 و 10 من الدراسة.

والجدول الموالي يوضح عمل لجنة التجارة والبيئة على مستوى منظمة التجارة العالمية.

الجدول رقم 01: جدول عمل اللجنة التجارة والبيئة

البند	موضوع الدراسة
01	الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف وقواعد المنظمة العالمية للتجارة.
02	السياسات والتدابير البيئية
03	الرسوم والمعايير الفنية والعلامات البيئية
04	الشفافية
05	تسوية المنازعات والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف
06	النفاذ إلى الأسواق
07	السلع المحظورة في الأسواق المحلية DPGs
08	حقوق الملكية الفكرية TRIPS
09	الخدمات
10	الترتيبات مع المنظمات غير الحكومية NEOs

Source: World Trade Organization: Trade and Environment at the WTO, division WTO , Genève , April 2004, p :05.

ثالثا: المؤتمرات الوزارية للجنة التجارة والبيئة

تناولت منظمة التجارة العالمية موضوعات التجارة والبيئة في عدة نصوص وأحكام من خلال عدة مؤتمرات أهمها:

1- المؤتمر الوزاري الأول بسنغافورة 1996: بخصوص العلاقة بين التجارة والبيئة ، تضمن هذا المؤتمر مبادرة الدول المتقدمة لطرح هذا الموضوع ،بحيث هدفت إلى التوصل لاتفاقية متعددة الأطراف بغية تنظيم العلاقة بين التجارة والبيئة ،من منظور أن هذه العلاقة وطيدة، لذا يجب تسليط الضوء عليها وذلك من خلال استمرار لجنة التجارة والبيئة في بحث المسائل المتعلقة بالترباط بين تحرير التجارة وحماية البيئة والتنمية المستدامة.⁴⁰

2- المؤتمر الوزاري الثاني بجنيف 1998: واصلت لجنة التجارة والبيئة عملها حسب توجيه اعلان سنغافورة الوزاري، وعقدت بذلك ثلاثة اجتماعات سنة 1997، كما نظمت ندوة مع المنظمات غير الحكومية شارك فيها ما يقارب 70 منظمة، مثلت جمعيات وهيئات حماية البيئة، المستهلك والصناعة بالإضافة الى منظمات البحوث، كما قامت بتمديد صفة مراقب لكل من: اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات، المنظومة الاقتصادية لأمريكا الجنوبية.⁴¹

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

وأقرت لجنة التجارة والبيئة في مؤتمر جنيف سنة 1998 برنامج العمل التالي:⁴²

- العلاقة بين السياسات البيئية التي لها علاقة بالتجارة والمعايير البيئية والتي لها آثار تجارية ملموسة مع نصوص الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف؛
- العلاقة بين نصوص الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف وكل من الضرائب والرسوم التي تفرض لأسباب بيئية ومتطلبات حماية البيئة والتي لها علاقة بالمنتجات بما في ذلك: المعايير الفنية، التغليف، البطاقات البيئية؛
- ما تتضمنه اتفاقيات التجارة الدولية من نصوص الشفافية Transparence والتي يمكن تطبيقها على المعايير البيئية، والمعايير البيئية التي لها تأثيرات تجارية؛
- تأثير المعايير البيئية على النفاذ إلى الأسواق، خاصة ما تعلق بالدول النامية والأقل نمواً، والإيجابيات التجارية لإزالة القيود البيئية.

3- المؤتمر الوزاري الثالث بسياتل 1999:

تميز هذا المؤتمر الهام بإعادة طرح الدول المتقدمة لموضوع تنظيم العلاقة بين التجارة والبيئة، مع أن هذا الموضوع لم يجد اهتمام المؤتمرين، لأن موضوع مواصلة دراسة سبل توسيع الشفافية في إطار المنظمة العالمية للتجارة وتحسين العلاقة مع المجتمع المدني ⁴³ la société civile، هو الموضوع الذي حظي باهتمام الدول الأعضاء، ومنحت في هذا المؤتمر صفة الملاحظ لحوالي 20 منظمة غير حكومية، ونظمت مع أمانات الاتفاقيات البيئية اجتماعاً لتبادل المعلومات، كما غلب على المؤتمر رفض الولايات المتحدة الأمريكية إثارة موضوع الكائنات المحورة جينياً كأحد المواضيع الهامة للتفاوض، واقترحت لذلك دول الاتحاد الأوروبي إنشاء مجموعة لغرض دراسة مسألة السلامة الإحيائية من أجل أن يجري المؤتمر في أحسن الظروف.⁴⁴ ولم يتمكن المشاركون في مؤتمر سياتل من التوصل إلى إتفاق جماعي بشأن إصدار إعلان سياتل الذي كان من المفترض أن يحدد أسلوب عمل المنظمة مع بداية الألفية الثالثة ومواضيع المفاوضات الجديدة، وأبدت معظم الدول اعتراضها حول عدد كبير من القضايا المطروحة للمناقشة ومن بينها المواضيع ذات العلاقة بين التجارة والبيئة، مما دفع المدير العام للمنظمة إلى إعلان فشل المؤتمر.⁴⁵

4- المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة 2001: تمحضر عن هذا المؤتمر الاتفاق حول إدراج موضوعات البيئة والتجارة في إطار الفقرة 31 والتي تنص على تبيان العلاقة بين القواعد الحالية للمنظمة والالتزامات التجارية المحددة الواردة في الاتفاقيات متعددة الأطراف، واقتصار المفاوضات في نطاقها على إمكانية تطبيق الأحكام الحالية لمنظمة التجارة العالمية بين أطراف الاتفاقية البيئية متعددة الأطراف، وهذه المفاوضات لن تخل بحقوق أي عضو في منظمة التجارة العالمية - ليس عضواً في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف. -⁴⁶ وقد انبثقت عن الفقرة 31 الاتفاقيات ذات الصلة التالية:⁴⁷

- الفقرة (1-31): العلاقة بين قواعد المنظمة العالمية للتجارة والالتزامات التجارية المحددة والواردة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف؛
- الفقرة (2-31): تبادل المعلومات بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف واللجان ذات الصلة التابعة للمنظمة العالمية للتجارة، فصلاً عن منحها صفة المراقب لدى هيئات المنظمة العالمية للتجارة.
- الفقرة (3-31): السلع والخدمات البيئية وذلك بتخفيض الحواجز التعريفية وغير التعريفية على السلع والخدمات البيئية أو إلغائها عند الاقتضاء.

أما في الفقرة 32، فقد طالب المؤتمر الوزاري لجنة التجارة والبيئة عند متابعتها للعمل بشأن كافة البنود في جدول أعمالها ضمن شروط التفويض اعطاء اعتبار خاص بما يلي:⁴⁸

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- الفقرة (32-1): دراسة أثر الإجراءات البيئية على الوصول الى السوق خاصة ما يتعلق بالبلدان النامية، والحالات التي يكون فيها الغاء أو تخفيض القيود والتشوهات التجارية مفيدا للتجارة والبيئة.

- الفقرة (32-2): الأحكام ذات العلاقة للاتفاق حول النواحي المتعلقة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية.

- الفقرة (32-3): تصنيف المتطلبات البيئية الخاصة بالأغراض البيئية.

أما الفقرة 33 فتتص على ما يلي: "إننا ندرك أهمية المساعدات الفنية وبناء القدرات في مجال التجارة البيئية للدول النامية والأقل نمواً، ونشجع تقاسم الخبرات والتجارب مع الدول الأعضاء الراغبين في اجراء مراجعات بيئية على المستوى الوطني، وسيتم إعداد تقرير حول هذه الأنشطة للدورة الخامسة.

الفقر (51) التنمية المستدامة: وتخص التعاون بين لجنة التجارة والبيئة ولجنة التجارة والتنمية لتحديد ومناقشة الجوانب البيئية ومفاوضات التنمية للمساعدة في تحقيق هدف التنمية المستدامة. وتعتبر التنمية المستدامة بندا دائما على جدول أعمال اللجنة.⁴⁹

من ضمن نتائج المؤتمر هو التوفيق بين مطالب الدول النامية والمتقدمة فيما يخص التدابير البيئية، وإحالة الموضوع للتفاوض الموسع مع الاقرار في نفس الوقت باتخاذ الدول ما تراه ملائما من إجراءات لحماية البيئة والصحة في إطار المنظمة، وهو ما يفتح المجال أمام الدول لاتخاذ إجراءات أحادية الجانب التي لا تتوافق مع المادة 20 من اتفاقية الجات، رغم ذلك توج المؤتمر بمعارضة برنامج المساعدات التقنية لدعم القدرات التجارية للدول النامية في إطار التنمية المستدامة.⁵⁰

5- المؤتمر الوزاري الخامس بكانكون 2003: في مؤتمر كانكون بالمكسيك لم يتم التطرق إلى مواضيع جديدة فيما يخص البيئة والتجارة وإنما تم الاكتفاء بمراجعة ما تم الالتزام بتنفيذه في مجال البيئة في مؤتمر الدوحة، وطالب المؤتمر بضرورة السعي الدؤوب لحماية البيئة ومنع أي تدابير من شأنها إعاقه التجارة الدولية بحجة عدم الالتزام بالمعايير البيئية.⁵¹ وتم التأكيد على إنهاء المفاوضات فيما يخص المحاور الثلاثة الخاصة بجولة الدوحة خلال جانفي 2005 كآخر أجل. رغم ما توصل إليه المؤتمر إلا أنه يلاحظ عدم الاشارة الى التزامات الدول التي تتخذها على عاتقها في مجال التنمية المستدامة في اطار قمة جوهانسبرغ، يفسر عد الاهتمام بالبيئة في مؤتمر كانكون بالمظاهر التالي:

- عدم إمكانية تدخل أمانات الاتفاقيات البيئية إلا على مستوى لجنة التجارة والبيئة CCE.

- عدم الإشارة إلى التعاون بين منظمة التجارة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة.

- غياب الاقتراحات حول تقديم المساعدة التقنية للدول النامية من أجل التنمية المستدامة.

6- المؤتمر الوزاري السابع بهونكونغ 2005: قامت الدول الأطراف في مجال التنمية المستدامة بالتفاوض حول المواضيع التالية:

- تحرير تجارة الموارد والخدمات البيئية كاستعمال مصفيات الهواء أو تقديم خدمات استشارية لإدارة المياه المستعملة؛

- البحث في مسألة التوفيق بين قانون المنظمة العالمية للتجارة والاتفاقيات البيئية.⁵²

في أكتوبر من سنة 2005 أصدرت المنظمة العالمية للتجارة تقرير لجنة التجارة والبيئة، وتطرق التقرير إلى أثر التدابير البيئية على الوصول للأسواق، وأكد التقرير على أن تحرير التجارة من القيود الكمية والفنية وحفضها يساهم في حماية البيئة وتحقيق التنمية.⁵³

7- المؤتمر الوزاري الثامن بجنيف 2009: اجتمعت الدول الأطراف في المنظمة في المؤتمر السابع بجنيف تحت عنوان النظام التجاري المتعدد الأطراف والبيئة الاقتصادية العالمية الحالية. واهتم المؤتمر بكيفية الأخذ في الاعتبار التنمية المستدامة في سياسة

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

المنظمة، والعمل على وضع برنامج عمل لتدعيم قدرات الدول النامية للاستفادة من نظام العنونة لأغراض بيئية في سوق التصدير والمساهمة فعليا في المقاييس الدولية البيئية وتحديد آثار التدابير البيئية على نفاذ المنتجات إلى الأسواق خاصة بالنسبة للدول النامية والدول الأقل تطورا، حيث أكدت غالبية الدول خلال المؤتمر على أهمية الانتهاء من جولة الدوحة خلال سنة 2010، وشددت بعض الدول على محورية القضايا التنموية كجزء لا يتجزأ من النجاح كمصر مثلة للدول الأفريقية، الهند والبرازيل والأرجنتين.⁵⁴

8- المؤتمر الوزاري التاسع بجنيف 2011: ركزت مفاوضات في مؤتمر جنيف على تقليص عوائق التجارة في الخدمات البيئية وتقليص التباعد ما بين اتفاقيات منظمة التجارة العالمية والاتفاقيات البيئية وكذا النقاش حول أهمية التعامل المتبادل في مجال التجارة والبيئة.

كما اجتمعت لجنة التجارة والبيئة في ثلاث مناسبات في 27 جوان و 6 جويلية و 1 نوفمبر من نفس السنة وتطرق إلى محورين هو الفقرة 32 من اتفاقية الجات، والمحور الثاني الذي يتناول مفهوم الاقتصاد الأخضر ودور التجارة في تحقيق هذا المفهوم وعلاقته بالتنمية المستدامة، وكذا فحص ومراجعة أدوات السياسة البيئية، بالإضافة إلى الجولات العادية (المؤتمرات الوزارية) شهدت لجنة التجارة والبيئة منذ 2003 إلى غاية 2013، 17 اجتماع استثنائي، وقعت من خلاله مصفوفات للتدابير المتصلة بالتجارة في إطار الاتفاقيات البيئية.⁵⁵

وفي سنة 2013 عقد الاجتماع العادي في جوان 2013 وتم مناقشة جملة من المواضيع، من بينها الفقرة (1-32) من اعلان الدوحة والمتعلقة بالمتطلبات البيئية، والفقرة (3-32) المتعلقة بالعلامة البيئية، كما تم مناقشة تطبيق التدابير لتجارية لتحقيق الأغراض البيئية، وكذا الفقرة المتعلقة بالمساعدة الفنية وتدعيم القدرات للدول النامية، وكذا مناقشة اتفاقية حقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على البيئة، والفقرة 51 والتي تم الانتهاء من مناقشتها حول مختلف الجوانب البيئية لتحقيق التنمية المستدامة.⁵⁶

وفي سنة 2014 تم مناقشة الفقرات 32 و 33 و 51 المنبثقة من اعلان الدوحة، حيث تركزت المناقشات حول تأثير المتطلبات البيئية للنفاذ إلى الأسواق، خاصة بالنسبة للدول النامية في الفقرة (1-32) كما عاجلت أشغال اللجنة الحالات التي يكون فيها الحد من القيود التجارية في صالح البيئة والتنمية، ومناقشة العلاقة بين أحكام النظام التجاري متعدد الأطراف والسياسات التجارية بغرض حماية البيئة بموجب الاتفاقيات البيئية.⁵⁷

تمكنت لجنة التجارة والبيئة من مناقشة الموضوعات -التي حددها القرار الوزاري- التي وضعت لها بين أهم ثلاث موضوعات على مائدة المفاوضات بالنسبة للدول النامية:⁵⁸

- عدم تأثير المتطلبات البيئية بالنفاذ إلى الأسواق خاصة لصادرات الدول النامية؛
- الحرص على عدم الحصول على استثناءات تلقائية وانفرادية لاتخاذ إجراءات تجارية لمعالجة مشاكل بيئية، مع عدم الإخلال بقواعد النظام التجاري المتعدد الأطراف؛
- التأكيد على عدم قيام بعض الأطراف بالتفسير الواسع لمبادئ التجارة بحيث تعرض الموضوعات للتشاور بين كافة الأطراف.

الملاحظ من خلال مؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة هو إصرار الدول النامية على طرح بعض الموضوعات للتفاوض تمثلت فيما يلي:

- عدم تأثير المتطلبات والاشتراطات البيئية على إمكانية نفاذ صادراتها إلى الأسواق العالمية؛

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء بالتفسير الواسع لمبادئ التجارة، حيث يجب أن تعرض المواضيع للتشاور بين كافة الدول الأعضاء؛

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء بالحصول على استثناءات انفرادية لاتخاذ إجراءات تجارية لمعالجة المشكلات البيئية، مما قد يؤدي إلى الإخلال بقواعد النظام التجاري متعدد الأطراف؛

- تقديم المساعدات الفنية ونقل التكنولوجيا الحديثة والصدقية للبيئة مما يساهم في التغلب على المشاكل البيئية. وعلى العموم، فقد ساهمت المفاوضات التي تمت في السنوات الأخيرة على مستوى مختلف الأطر القانونية والمؤسسية إلى فتح الطريق لإقامة علاقة تكاملية وإيجابية بين التجارة الدولية وحماية البيئة.

ما يمكن ملاحظته أن مؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة لم تتوصل لحلول مرضية توفيقية بين الدول النامية والدول المتقدمة، ولم تتوصل التقارير السنوية للجنة التجارة والبيئة المقدمة للمجلس العام لمنظمة العالمية للتجارة إلى أية توصيات حول المواضيع التي قامت بدراستها وذلك راجع إلى أسباب منها:

- الاهتمام بتحرير التجارة الخارجية على حساب حماية البيئة؛
 - غياب التعاون المؤسسي بين لجنة التجارة والبيئة مع أمانات اتفاقيات البيئة المتعددة الأطراف؛
 - الصعوبة في الوصول إلى اتخاذ القرارات بالإجماع، ذلك راجع إلى إختلاف الرؤى بين الدول النامية والمتقدمة.
- هذا ما يظهر صعوبة الوصول إلى نتائج مهمة من خلال لجنة التجارة والبيئة في مسألة الربط بين التجارة والبيئة وترقية التنمية المستدامة.

ولتقييم عمل اللجنة بصفة عامة؛ يرى كل من بيرني Birnie وبويل Boyle أن هناك القليل الذي تم إنجازه بشأن المهام المنوطة بلجنة التجارة والبيئة، بحيث لم تتخذ اللجنة أي قرارات ملموسة للتوفيق بين التجارة والبيئة، بل تركت للدول المتقدمة الاقتراحات لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، وهذا ما انعكس سلبا على تحريك مسار المفاوضات الجارية داخل اللجنة بسبب اختلاف المواقف بين الولايات المتحدة والاتحاد الأمريكي بخصوص مبدأ الاحتياط.

وفي نفس الاتجاه يعتبر شوانبوم Schoenbaum عند تقييمه لقرار اللجنة المعروض على المؤتمر الوزاري الأول المنعقد بسنغافورة بأنه قرار يكفي بسرد مواقف الدول الأعضاء المعبر عنها أثناء المناقشات دون تحليل وتحديد السبل الكفيلة للتوفيق بين التجارة والبيئة لتحقيق التنمية المستدامة.⁵⁹

والملاحظ هو الطرح الدائم للدول المتقدمة لفرض معايير بيئية وربطها بالتجارة العالمية داخل المنظمة العالمية للتجارة، وهو ما يطرح العديد من التساؤلات حول الأهداف الحقيقية للدول المتقدمة، وعن الأهداف الخفية في عصر أصبح فيه استخدام الحواجز التجارية العادية أمرا مرفوضا⁶⁰، وبالتالي فقد اختارت الدول المتقدمة التركيز على مثل هذه القضايا البيئية، وذلك دون الأخذ في الحسبان القدرات الاقتصادية المحدودة للدول النامية وعجزها عن الالتزام بجميع الشروط.

على أية حال، يمكننا القول أن موضوع التجارة والبيئة مازال موضع خلاف في المنظمة العالمية للتجارة لسببين جوهريين، هما:

- خشية الدول النامية استخدام الاجراءات البيئية - بشكل متعمد - يؤدي إلى خلق حواجز تجارية؛
- يؤدي العمل في منظمة التجارة العالمية، وبالتحديد في لجنة التجارة والبيئة إلى بعض المخاطر، نظرا لوجود اختلاف بين أحكام الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف التي تسمح ببعض الاجراءات التجارية وقواعد المنظمة.⁶¹

رغم ما تم إنجازه في المنظمة من خلال الأخذ بالاعتبار حماية البيئة سواء في اتفاقياتها وكذا الدور الذي لعبته لجنة التجارة والبيئة في صياغة بعض القرارات بغية المساهمة في حماية البيئة، إلا هناك من يعتبر أن المنظمة العالمية للتجارة تعمل على عرقلة

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

التقدم الحادث في فرض ضرائب وقواعد بيئية وذلك راجع إلى أن قواعد المنظمة العالمية للتجارة تعرقل عاملي صانعي السياسات البيئية، وأن قواعد المنظمة تحمي الدول الأجنبية، أي أن فرض حرية التجارة قد يكون على حساب تنفيذ السياسات البيئية، وكذا التنافسية بين الشركات العابرة للقارات يمكن ألا تعكس الدعم السياسي لرفع المعايير البيئية. رغم ما تم التوصل إليه من خلال اتفاقيات جولة الأوروغواي وسعي المنظمة العالمية للتجارة إلى المساهمة في إقامة علاقات تكاملية بين التجارة الدولية والبيئة، إلا أنها تعتبر اتفاقيات تختص بتحرير التجارة الدولية، وهو الهدف الرئيس للمنظمة، ولأن حماية البيئة ليس من أولوياتها، فقد اكتفت بوضع قوانين وضوابط بغرض حماية البيئة، وذلك من خلال محاولة الربط بين حماية البيئة والتجارة، ولتحقيق هذا المبتغى لابد من تظافر الجهود بين المنظمة العالمية للتجارة والمنظمات الفاعلة في مجال حماية البيئة- خاصة منظمات المجتمع المدني-، ولكل هذا، لابد من مشاركة متضامنة *solidaire* لكل الدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

خاتمة : يبقى موضوع "ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة" موضع نقاش، ذلك ان هناك من يذهب إلى كون تحرير التجارة سيؤدي إلى تزايد الاهتمام بالبيئة والمحافظة عليها، وهناك من يرى أن تحرير التجارة وما ينتج عنه من ارتفاع الإنتاج والتنقل سيؤدي إلى إلحاق أضرار كبيرة بالبيئة والتنمية المستدامة، ومن خلال التمعن في حجج الفريقين المدافعين، يتضح لنا أن كليهما قد قدم حججاً مقنعة يدافعان بها عن وجهة نظرهما، لذلك فإن الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة مطالبون بدراسة العلاقة بين التجارة الخارجية والبيئة، وأن تسعى إلى المحافظة على البيئة وحمايتها من الآثار السلبية التي يمكن أن تنشأ عن التحرير التجاري، وقد اتضح في المفاوضات في لجنة التجارة والبيئة في منظمة التجارة العالمية أن هناك تبايناً واضحاً في الآراء، خاصة بين الدول النامية والمتقدمة، فالدول النامية تحشى لجوء الدول المتقدمة إلى تطبيق اشتراطات ومتطلبات بيئية يمكن أن تعيق صادراتها وقدرتها على النفاذ إلى الأسواق، وترى أن المعايير البيئية قد تستخدم أحياناً كعوائق فنية تفقدها ميزتها التنافسية، وقد تركزت مقترحات الدول المتقدمة على أهمية وضع الاعتبارات البيئية ضمن التزامات منظمة التجارة العالمية، وتعزيز دور المبادئ البيئية في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، فالعواقب المترتبة على تلوث البيئة والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، مثل الغابات والأراضي الزراعية، ستكون وخيمة على كوكب الأرض، ويجب مواجهة ذلك للحفاظ على الجنس البشري والحيواني والنباتي، ولذلك فقد عقدت الكثير من الاتفاقيات ذات الصلة بالتجارة والبيئة بغرض حماية البيئة من المشاكل المترتبة عن التجارة، حيث أنه رغم ما تحمله هذه المعايير من مقاصد نبيلة من أجل حماية البيئة، إلا أنها تحمل في طياتها الجانب الحمائي من خلال ما تحلفه من آثار سلبية على تنافسية صادرات الدول النامية، إذ تعتبر هذه الأخيرة موانعاً وقيوداً كيفية أمام انسياب المبادلات الدولية.

النتائج: قادنا التحليل الوصفي والمقاربات التحليلية الواردة في هذا البحث الى جملة من الاستنتاجات يمكن ايجازها في:

- يعتبر تحرير التجارة وحماية البيئة هدفين متضادين ، ولكنهما ضروريان لتحقيق الرفاهية الاجتماعية لكافة شعوب العالم، حيث يمثل خطر التغير في المناخ العالمي أحد التحديات الكبيرة في الفترات الزمنية المقبلة لكل من حرية التجارة وحماية البيئة؛
- هناك ارتباط وثيق بين السياسات التجارية والبيئة، وتأثير كل منهما على الآخر من خلال تغير العوامل المؤثرة على حجمي الإنتاج والاستهلاك الكليين؛
- العلاقة بين تحرير التجارة والبيئة تشابكية وتكاملية: يؤثر كل منهما على الآخر، فالاهتمام بمجال واحد فقط يؤثر سلباً على الآخر، ولذلك يجب التوفيق بين السياسات البيئية والتجارية؛

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- تلعب السياسات التجارية الدولية دوراً هاماً في مجال التعاون الدولي متعدد الأطراف، حيث أنها تحمل بطبيعتها مشاكل بيئية عبر الحدود؛
- لا تعتبر منظمة التجارة العالمية أن التجارة هي السبب الرئيسي في التدهور البيئي، بل هو إخفاق السوق والسياسات البيئية في حل هذه المشاكل؛
- نصت اتفاقية الجات 1947 في المادة 20 وهي مادة الاستثناءات على ضرورة حماية البيئة، وقد نصت صراحة على ضرورة حماية البيئة؛
- يؤكد إعلان مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية على ضرورة حماية البيئة، حيث تم الإشارة على ضرورة حماية صحة الانسان والنبات والحيوان في كل اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة؛
- عدم التوافق في المواقف في ما يخص الاعتبارات البيئية بين الدول المتقدمة التي كانت تنادي بضرورة حماية البيئة، وهو ما تم رفضه من قبل الدول النامية لأن اقتصادياتها ليست لها القدرة على الالتزام بهذه المتطلبات؛
- لم توفق لجنة التجارة والبيئة في صياغة قرارات ملزمة من خلال المؤتمرات الوزارية المشاركة فيها، وإنما كانت كل قراراتها على شكل توصيات أحيانا شكلية *Recommandations parfois fictives*؛
- لم تتوصل لجنة التجارة والبيئة إلى حل توفيقي بين الدول المتقدمة التي تنادي بضرورة حماية البيئة، وبين الدول النامية التي تخشى من عواقب هذه الحماية على تنافسية صادراتها؛
- في البلدان النامية البترولية - حتى لا نسميها صاعدة *pays émergents* -، مثل الجزائر، مورست عليها ضغوط حول مبدأ التسعير المزدوج للمنتجات الطاقوية وغير غامض في هذا المضمار ميدان البيئة والتلوث، وأصبحت من بين العقبات المرتبطة بالانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، لأن الأدوات السعرية تتميز بالشفافية من حيث مقدار الحماية، أما التعريفات الجمركية فتبقى أداة سعرية كذلك وليس أداة للقيود الكمية المفروضة، وهي ترتبط كذلك بالبيئة والتلوث وينبغي الانتباه والتقاط اشارات السوق حتى لا نقع في مطبات راكدة وكابحة للاستشراف البيئي في التجارة الدولية.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

الهوامش والإحالات:

- ¹ - الاخضر. عزي: إشكالية وابعاد ميزان المدفوعات الجزائري-مقاربة وصفية-، دار الراءية، عمان، 2017، ص: 45(بتصرف)
- ² - إيمان ،عطية ناصف: مبادئ اقتصاديات الموارد والبيئة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2007، ص.ص: 268-269.
- ³ - نصيرة ،هيري: التوطن الصناعي وتأثيره على البيئة - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، ، فرع: التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2015/2014، ص 82.
- ⁴ - سمية، سبع: محاولة اختبار فعالية الأدوات الجبائية في حماية البيئة - دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية غير منشورة، فرع: مالية ومحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2015/2014، ص 16.
- ⁵ - إيمان ،عطية ناصف: مبادئ اقتصاديات الموارد والبيئة، مرجع سابق، ص.ص 270-271.
- ⁶ -François, Bonniex et Brigitte, Desaignes: économie et politiques de l'environnement, précis Dalloz, Paris,1998, p 70.
- ⁷ - رشيد، سالي: أثر تلوث البيئية في التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 127.
- ⁸ - سامية، سرحان: أثر السياسات البيئية على القدرات التنافسية لصادرات الدول النامية - دراسة للآثار المتوقعة على تنافسية الصادرات الجزائرية، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة فرحات عباس -سطيف، 2011/2010، ص.ص 26-27.
- ⁹ - كمال ،ديب: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة -مدخل بيئي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009، ص.ص 176-177.
- ¹⁰ - Poula ,cadero et Sergio et seplveda, Adrian, Rodriguez : trade and environment issues, rural development handbook n° 25, san jose, costa rica, July 2004, p-p : 26-27 .
- ¹¹ - كمال ، ديب: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة -مدخل بيئي، مصدر سابق، ص 177.
- ¹² - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا: الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة - البيئة، نيويورك، 2003، ص2.
- ¹³ - جلال ،عبد الفتاح الملاح: التجارة الدولية والبيئة في إطار منظومة عالمية وبعض الاعتبارات للدول النامية، دراسات اقتصادية: السلسلة العلمية لجمعية الاقتصاد السعودية، المجلد 02، العدد 04، 1421 هـ، ص.ص 12-13.
- ¹⁴ - صفوت، عبد السلام: تحرير التجارة العالمية وآثارها المحتملة على البيئة والتنمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1999، ص 12.
- ¹⁵ - باتر، محمد علي وردم: العالم ليس للبيع - مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص.ص 264-266.
- ¹⁶ - أحمد ،عبد الخالق: السياسات البيئية والتجارة الدولية - دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 1994، ص.ص 101-102.
- ¹⁷ - عبود، زرقين و شوقي، جباري: تحرير التجارة الدولية وآثارها المحتملة على البيئة الجزائرية، ورقة بحثية ضمن فعاليات الملتقى الوطني السابع: تحرير التجارة الدولية والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955 -سكيكدة، 11/10 ماي 2010، ص5.
- ¹⁸ - أحمد ،عبد الخالق: السياسات البيئية والتجارة الدولية - دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، مرجع سابق، ص.ص 104-105.
- ¹⁹ - سامي ،عفيفي حاتم: قضايا معاصرة في التجارة الدولية، ط2، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2005، ص.ص 318-320.
- ²⁰ - كمال ، ديب: دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة - مدخل بيئي، مصدر سابق، ص 192.
- ²¹ - أحمد ،عبد الخالق: السياسات البيئية والتجارة الدولية - دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، مرجع سابق، ص 77.
- ²² - يوسف، مسعداوي: دراسات في التجارة الدولية، دار هوم للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ، ص: 97.
- ²³ - محمد ،عبيد محمد محمود: منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2007، ص: 98.
- ²⁴ - جلال، عبد الفتاح الملاح: التجارة الدولية والبيئة في إطار منظومة عالمية وبعض الاعتبارات للدول النامية، مجلة دراسات اقتصادية، السلسلة العلمية لجمعية الاقتصاد السعودي، المجلد الثاني، العدد الرابع، 1421 هـ، ص 24.
- ²⁵ - ينظر: هشام، الصادق: البعد البيئي في اتفاقات منظمة التجارة العالمية، نقلا عن الموقع الإلكتروني (تاريخ الاطلاع: 2017/10/21) :

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- 26 - صافية، زيد المال: حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، أطروحة دكتوراه علوم في الحقوق غير منشورة، تخصص: القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013/2014، ص.ص: 197-198.
- 27 - محسن، أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية: الموضوعات ذات العلاقة بن التجارة والبيئة - تطور تاريخي، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، نيويورك، 14 ديسمبر 2006، ص: 03.
- 28 - محمد فايز، بوشدوب: الحماية الدولية للبيئة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، أطروحة دكتوراه علوم في القانون غير منشورة، تخصص القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2012/2013، ص: 239.
- 29 - World Trade Organization: Trade and Environment at the WTO, division WTO, Genève, April 2004, p : 2.
- 30 - محسن، أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية: الموضوعات ذات العلاقة بن التجارة والبيئة - تطور تاريخي، مصدر سابق، ص.ص: 03-04.
- 31 - Nariko,Yajima : International Regulation of the Enivorononment – Conflicting Approaches of the world Trade Organization and Multilateral Eniveronment Agreements, EcoLomics Occasional, Genève, Papers series n° 07-2, December 2007, p:64.
- 32 - خير الدين، بلعز: التحديات الراهنة للتجارة العالمية وتأثيرها على الدول النامية في ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية غير منشورة، تخصص: تجارة دولية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2014/2015، ص: 76.
- 33 - Bradly, J Candon : Trade, Environment and Sovereignty- developing Coherence between WTO Law, international Environment Law and General international Law, PhD Thesis is submitted to bond university, Australia, 2004, p.p: 42-43.
- 34 - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا: الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة - البيئة، مرجع سابق، ص.ص: 9-10.
- 35 - تنص على: "إذ تدرك أن علاقتها في مجال التجارة والمساعي الاقتصادية يجب أن تستهدف رفع مستويات المعيشة وتحقيق العمالة الكاملة واستمراراً كبيراً في نمو حجم الدخل الحقيقي والطلب الفعال وزيادة الإنتاج المتواصلة والاتجار في السلع والخدمات بما يتيح الاستخدام الأمثل لموارد العالم وفقاً لهدف التنمية، وذلك مع توخي حماية البيئة والحفاظ عليها ودعم الوسائل الكفيلة بتحقيق ذلك بصورة تتلاءم واحتياجات واهتمامات كل منها في مختلف مستويات التنمية الاقتصادية، في آن واحد" جولة الأوروغواي - الوثيقة الختامية مراكش 15 افريل 1994".
- 36 - محمد فايز، بوشدوب: الحماية الدولية للبيئة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مصدر سابق، ص: 245.
- 37 - programme de nations unies pour l'environnement : Guide de l'environnement et du commerce, Publié Institut international du développement durable, Canda, 2001, P.P : 27-28 .
- 38 - كمال، ديب: منظمة التجارة العالمية والتحديات البيئية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص.ص: 159-160.
- 39 - المرجع نفسه، ص 248.
- 40 - محسن، أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية: الموضوعات ذات العلاقة بن التجارة والبيئة - تطور تاريخي، مرجع سابق، ص: 06.
- 41 - خير الدين، بلعز: التحديات الراهنة للتجارة العالمية وتأثيرها على الدول النامية في ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، مصدر سابق، ص: 78.
- 42 - محسن، أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية: الموضوعات ذات العلاقة بن التجارة والبيئة - تطور تاريخي، مرجع سابق، ص: 07.
- 43 - بخصوص المجتمع المدني، ينبغي تعبئة كل الموارد لمناطق البلدان النامية - خاصة - والمتعلقة بجوانب الفلاحة وما تتعرض له من كوارث بيئية، زادت في الاوبئة البشرية والحيوانية والتلوث والتصحر، كما ينبغي الاهتمام كثيراً بجوانب السياحة والتاريخ.... كل هذا لتحقيق تعبئة وتجنيد للتنمية المستدامة تفيد في الترابط الاجتماعي وفي حماية البيئة خاصة وان بعض المبيدات والبذور المستوردة تحمل تأثيرات بيئية سلبية، نشير الى ان بعض المصادر منتوج العسل الطبيعي في الجزائر، رفض متوجههم لان المواد الطبيعية التي يتغذى بها النحل ملوثة.
- 44 - صافية، زيد المال: حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مرجع سابق، ص: 222.
- 45 - جميلة، الجوزي: أسس الاقتصاد الدولي - النظريات والممارسات، دار أسامة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص: 183.
- 46 - ينظر في هذا الصدد: اعلان مؤتمر الدوحة الوزاري، نقلا عن بتاريخ (2017/10/26): www.wtoarab.org/page.aspx?page_key=duh&3ang=ar
- 47 - World Trade Organization: Trade and Environment, WTO E-Learning, Op. cit, p:43.

ديناميكية حماية البيئة ضمن اتفاقيات ومؤتمرات المنظمة العالمية للتجارة

- ⁴⁸ - programme des nations unies pour l'environnement : Guide de l'environnement et du commerce, Publié Institut international du développement durable, Deuxième édition, Canda, 2005, P.P : 121-122.
- ⁴⁹ - World Trade Organization: Trade and Environment, WTO E-Learning, Op. cit, p.p:44-45.
- ⁵⁰ - عبد المطلب، عبد الحميد: الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من اورجواي لسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003/2002، ص: 430.
- ⁵¹ - كمال، ديب: منظمة التجارة العالمية والتحديات البيئية، مرجع سابق، ص: 205.
- ⁵² - صافية، زيد المال: حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، مرجع سابق، ص: 224.
- ⁵³ - Journal de l'environnement : L'OMC face aux questions environnementales, consulte (28/10/2017), en ligne : www.journaldelenvironnement.net/article/l-omc-fac-qustions-environnemntales,1296
- ⁵⁴ - حبيبة، عامر: الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف في إطار متطلبات التنمية المستدامة وانعكاساتها على الدول العربية - دراسة دول المغرب العربي نموذجاً، مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2012/2011، ص: 92.
- ⁵⁵ - خير الدين، بلعز: التحديات الراهنة للتجارة العالمية وتأثيرها على الدول النامية في ضوء نظام تجاري متعدد الأطراف، مرجع سابق، ص: 81.
- ⁵⁶ - voir : OMC, Rapport de comité et D'environnement 2013, session extraordinaire du comité, 53466 /R/WT/CTE/M53, secrétaire de l'OMC, Genève, 2013.
- ⁵⁷ - voir : OMC, Rapport de comité et D'environnement 2014, session extraordinaire du comité, WT/CTE/M/57, secrétaire de l'OMC, Genève, 30 septembre 2014.
- ⁵⁸ - محسن، أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية - تطور تاريخي، مرجع سابق، ص: 10.
- ⁵⁹ - محمد فايز، بوشدوب: الحماية الدولية للبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية، مرجع سابق، ص: 250.
- ⁶⁰ يرى الخبير جمال الدين زروق والذي له باع في ترصد مفاوضات المنظمة العالمية للتجارة باعتبارها من أدوات العولمة التجارية، ان: " تحرير التجارة الخارجية Commerce extérieur من طرف واحد يتعرض في الغالب الى سياسات حمائية قاهرة اضافة الى التمييزية كسياسة والتي تتخذها الدول المستوردة والمصدرة الكبرى والتي تتمتع بقوة احتكارية على جانبي الاستيراد والتصدير"، فاين هي المفاوضات العادلة بين الاطراف غير المتكافئة اذن؟
- 61 - كمال، ديب: منظمة التجارة العالمية والتحديات البيئية، مرجع سابق، ص: 232.